

5 1 أكتوبر 1998

ع: 43

من الوزير الأول إلى السادة الوزراء وكتاب الدولة

الموضوع : حول إحداث الدرجة الاستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية .

المراجع : - الأمر عدد 1872 لسنة 1998 المؤرخ في 28 سبتمبر 1998 المتعلق بإتمام وتنقيح الأمر عدد 188 لسنة 1988 المؤرخ في 11 فيفري 1988 المتعلق بضبط شروط إسناد الخطط الوظيفية لكاتب عام ووزارة ومدير عام إدارة مركزية ومدير إدارة مركزية ولكاهية مدير إدارة مركزية ولرئيس مصلحة إدارة مركزية وشروط الإعفاء من هذه الخطط .

- الأمر عدد 1873 لسنة 1998 المؤرخ في 28 سبتمبر 1998 المتعلق بإتمام الأمر عدد 801 لسنة 1991 المؤرخ في 25 ماي 1991 المتعلق بضبط مقدار المنحة الوظيفية المخولة للأعوان المكلفين بخطة وظيفية .

- الأمر عدد 1874 لسنة 1998 المؤرخ في 28 سبتمبر 1998 المتعلق بإتمام الأمر عدد 199 لسنة 1972 المؤرخ في 31 ماي 1972 المتعلق بضبط نظام إسكان الموظفين المدنيين التابعين للدولة .

*** **

لقد تم بمقتضى الأوامر المشار إليها أعلاه إحداث درجة إستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية وضبط المنح المرتبطة بها .

1 - التسمية في الدرجة الإستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية :

تتم التسمية في الدرجة الإستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية بمقتضى أمر .

2 - شروط التسمية في الدرجة الإستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية :

يمكن أن يتمتع بالتسمية في الدرجة الإستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية خاصة الأعوان الذين لم تتم تسميتهم في خطة مدير إدارة مركزية لإنعدام الشغور في التنظيم الهيكلي للوزارة .

ويجب أن يتوفر فيهم الشرطان التاليان :

أ- يجب أن يكون العون باشر وظائف كاهية مدير إدارة مركزية (أو خطة معادلة لها) لمدة لا تقل عن خمس سنوات .

ب- يجب أن يكون متحصلا على شهادة الأستاذية أو على شهادة معادلة أو أن يكون قد تابع بنجاح مرحلة تكوين للتسمية بإحدى رتب الصنفين الفرعيين "أ" أو "1أ" .

وفي حالة عدم توفر هذا الشرط الثاني يتم الترفيع في الأقدمية المطلوبة في خطة كاهية مدير إدارة مركزية (أو في خطة معادلة لها) إلى سبع سنوات على الأقل .

3 - المنح المرتبطة بالدرجة الإستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية :

تسند إلى الأعوان الذين تمت تسميتهم في الدرجة الإستثنائية لخطة كاهية مدير إدارة مركزية (إضافة إلى المنح المرتبطة بخطة كاهية مدير إدارة مركزية) :

أ- زيادة في المنحة الوظيفية بـ 20 دينارا شهريا ليصبح المقدار الشهري لهذه المنحة 162,500 د .

ب- منحة سكن حدد مقدارها الشهري بـ 35 دينارا .

وتجدر الإشارة إلى أنه لم يطرأ أي تغيير على الشروط اللازمة للتسمية في خطة مدير إدارة مركزية لذا فإن التسمية في هذه الخطة تبقى خاضعة للشروط المنصوص عليها بالأمر عدد 188 لسنة 1988 المؤرخ في 11 فيفري 1988 .

فالرجاء من السادة الوزراء وكتاب الدولة السهر على تطبيق مقتضيات هذا

المنشور

والسلام

الإمضاء: حامد القروي